[481] ثم إن وقع في الكتاب ما ليس منه فلا بد من نفيه بالضرب أو الحلت أو المحور أو غيره. (9) (والزيادة اليسيرة تنفى بالحك مع أمن الخرق). (وبدونه بالضرب عليها ضربا ظاهر. لا بكتابة (لا) وحرف (الزاي) في أولها وكتابة (1) (الى) في آخرها، فإنه ربما يخفى على الناسخ). (وإذا (2) وقع تكرار فالثاني أحق بالحك أو الضرب إلا أن يكون أبين خطا أو آخر في السطر). وقيل: يضرب على الثاني مطلقا. وقيل: يبقى أحسنها صورة وأبينهما. وقيل: إن كان أول سطر ضرب على الثاني، أو آخره فعلى الاول، أو أول سطر وآخر فعلى آخر السطر. فإن تكرر المضاف أو الموصوف أو الصفة ونحوه روى اتصالها. وأما الحك والكشط والمحو فقد ذكر جمع أنها كرهها أهل العلم لان الحك والكشط مما يحتمل التغير، وربما أفسد الورقة وما ينفذ إليه، والمحو مسود للقرطاس. (التصحيح والتضبيب والتمريض) ثم لا يخفى عليك أن بعض الافاضل نقل عنهم أنهم ذكروا أن التصحيح والتضبيب والتمريض من شأن المتقين. فالتصحيح: كتابة لفظة (صح) على كلام صح رواية ومعنى ولكنه عرضه الشك أو الخلاف.

_____ (1) (وكتابة) غير موجودة في (و). (2) في المتن ههنا عبارة (وأما الضرب) زائدة. _____